5.JPG

فانه يحكي عليهم قول الشافعي رحمه الله وقول ابي حنيفة ثم يقول بعد ذلك وهو
قياس مذهبنا وقد يقول وهو الذي يأتي على المذهب وقد يقول يأتي
على مذهبنا مثله وهذا كله تخريج فافهم نعم واما اصطلاح المتأخرين من
الفرق بين التذهيب والتقوية فقال سيدنا العلامة شرف الاسلام الحسن
ابن احمد الشيبي رحمه الله حين ذاكرته وجمع بيني وبينه في دار رضوانه و
جزي عني وعن كل مسند رسم خيرًا ما معناه الفرق المصطلح عليه انه اذا
كان للمخرج بين قولان او اقوال فانه ينظر في تلك الاقوال فمن كان تخريجه عن
تلك جليا اشير عليه بالتذهيب ومن كان تخريجه خفيا اشير عليه بالتقوية
وكذا يشار على من كان تخريجه يشتمل من اصلين وقول الاخر معهم يشار على
من تخريجه يستمد من اصل واحد بالتقوية كأن يقول قول احدهم معهم
اصلين وقول الاخر معهم اصل واحد اذا كان قولا ثالثا لم يستمد من الاصول
لا تخريج جلي ولا خفي لم يشر عليه شيء انتهى معنى ما قاله رحمه الله تعالى فافهم
ان اشارة التذهيب والتقرير على قول من الاقوال اشارة الى ان ذلك تخريجا
اقوى واوضح من تخريج الاخر واشارة التقوية الى ضعف مرتبة ذلك
التخريج الاخر نعم فاذا ظهر لك هذا الاصطلاح فهو اصطلاح حسن
ولا عيب ولا اعتراض على المصطلح فانه لم يدل عليها دليل اذ لا اهل كل فن
مصطلح فلاهل الحديث مصطلح في تقسيم اقسام منها صحيح ومنها حسن
الى غير ذلك ولهم في تعديل الرجال اصطلاح مقبول وان لم يدل عليه دليل ولكل
واحد من العلماء اصطلاح في تصنيفه او تاليفه اما بالرمز للرجال كناية او بالا
تمام الى قاعدة قد ذكرها في مقدمة كتابه وذلك غير ممنوع كما هو معروف
هانوسي بين العلماء والله حسبنا ونعم الوكيل وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله الطيبين الطاهرين

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)